

# شرح منظومة تائية العقيدة بجامع البواردي | الشيخ وليد

## السعيدان ( الدرس الحادي عشر ) 0441-3-1

وليد السعيدان

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الخير عليكم مبارك الله عز وجل ان يجعلها امطار خير وبركة اللهم صيبنا نافع مطرنا بفضل الله ورحمته الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله الامين - [00:00:01](#)

وعلى اله واصحابه الطيبين الطاهرين ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فهذه هي الدورة الثالثة من شرح هذه الالفية التي اسأل الله ان يجعلها الفية مباركة على مؤلفها وعلى من سمع شرحها وعلى المسلمين جميعا وان يجعلها عملا صالحا ينفعني الله عز وجل به والمسلمين جميعا الى ان تقوم الساعة - [00:00:32](#)

ان يرزقني واياكم الاخلاص في الاقوال والاعمال وان لا يجعل اعمالنا علينا وبالا بشيء من الرياء او التسميع وقد كنا وقفنا ولله الحمد والمنة بما اظن ان لم اكن واهما - [00:00:58](#)

عند البيت السادس والستين بعد المائتين سادس والستين بعد المائتين وهي بداية الكلام عن بدع القبور فنبداً مستعينين بالله عز وجل وقبل ان يبدأ الشيخ فهد بقراءة الابيات احب ان اعطي مقدمة خفيفة عن هذه الابيات التي سنقرأها - [00:01:17](#)

حتى نكون منها على فهم وذكر ان شاء الله اعلموا وفقني الله واياكم ان اعظم شرك واول شرك وقع في هذه الامة هو الشرك الذي خرج لنا من المقابر والقبور - [00:01:49](#)

واول ما عبد شيء من دون الله عز وجل انما كانت عبادة الاولياء والصالحين يعني عبادة الاموات فان الله عز وجل قد خلق الامة قد خلق خلقه وفطرهم على التوحيد وجبلهم عليه - [00:02:06](#)

كما قال الله عز وجل في الحديث القدسي واني خلقت عبادي حنفاء وان الشياطين جاءتهم فاجتالتهم عن دينهم فاول شرك وقع في هذه الامة انما هو في تعظيم الاولياء والصالحين الذي خرج لنا من القبور والمقابر - [00:02:25](#)

ولذلك ثلاثة ارباع صور الشرك الذي نعيشها في العالم الاسلامي والعربي انما مصدرها واساسها من القبور والمقابر فلا بد ان نقتد قاعدة تسد عنا هذا الباب الشركي العظيم الذي خرجت لنا منه قبائح بدعتي - [00:02:43](#)

فوالله العظيم اذا سدنا هذا الباب اي باب الشرك في القبور والمقابر فستنتهي صور من الشرك الذي عمت به البلواء في المعمورة كما سيذكره الناظم لكم ان شاء الله فاول ما عبد شيء من دون الله انما كان عبادة الاولياء - [00:03:02](#)

والصالحين في قصة ود وسواع ويغوث ونسرى وهم اناس صالحون ماتوا وعكفوا من بعدهم من الامم على قبورهم فلذلك لنتفق واياكم على هذه القاعدة وهي ان الاصل فيما يفعل في المقابر التوقيف على الادلة - [00:03:20](#)

وهي اعظم قاعدة توحيدية تسد عنا ثلاثة ارباع صور الشرك الذي نعيشه في هذا الزمان فلو احكمنا هذا الباب واغلقناه وجعلنا ميناه على التوقيف فلا يجوز للانسان ان يقول قولاً في المقبرة او يفعل فعلاً في المقبرة او يحدث حدثاً في المقبرة الا وعلى ذلك دليل من الشرع. والا فالاصل - [00:03:41](#)

المنع لا يجوز لك ان تحدث في القبور والمقابر اي شيء الا اذا اذن لك الله عز وجل ان تحدث هذا الامر فلذلك لا يجوز الطواف على القبور لعدم الدليل - [00:04:04](#)

ولا يجوز البناء على القبور لعدم الدليل ولا يجوز الاعتكاف عند القبور في المقابر الليالي نوات العدد لعدم الدليل ولا يجوز اسراج

المقابر لعدم الدليل ولا يجوز ولا يجوز التعزية في المقبرة - [00:04:20](#)

لعدم اقص لا يجوز نصب سرادق نصب سرادق اي خيام للتعزية في المقبرة. ولا يجوز توزيع الصدقات في المقابر ولا يجوز تخصيص المقابر بيوم تزار فيه فكل شئ يتعلق بالمقابر فالواجب ان نجعل مبناه على - [00:04:41](#)

توقيف لماذا؟ حتى نسد عنا باب الشرك في القبور والمقابر. والله ثم والله لو اننا بنينا ما يفعل في المقابر على التوقيف فمنعنا وانكرنا جميع ما يحدث فيها مما لا دليل عليه. فوالله سينسد عنا باب - [00:05:02](#)

كبير عظيم من الشرك والوثنية فهذه الايات التي سوف تسمعونها الان انما تتكلم عن هذه القاعدة وجميع الايات في قرابة عشرين بيتا انما هي فروع لهذه القاعدة وهي الاصل فيما يفعل في المقابر التوقيف - [00:05:19](#)  
فهناك اشياء قد احدثها الناس في القبور الناظم الان يحذرك منها. يقول احذر منها. فلا حق لاحد ان يقول انا افعل في القبور ما اشتهد وما يحلو لي وما تستحسنه نفسي لا - [00:05:38](#)

داخل اسوار المقبرة مبنى الامر على التوقيف لا تحدث شيئا في المقابر لا بناء ولا زرا ولا وضع اغصان ولا توزيع صدقات ولا تخصيص زمان ولا تخصيص قبر بشئ من الامور لانك متى ما فتحت هذا الباب وجعلت مبناه على الاستحسان والاجتهاد فوالله لن يقف الناس عند حد - [00:05:53](#)

ابدا فاعظم ما يسد عنا باب الشرك والوثنية هذه القاعدة وهي ان الاصل فيما يفعل في المقابر التوقيف لا نتعبد لله عز وجل باي قول من الاقوال في المقبرة الا وعلى ذلك دليل. ولا بفعل من الافعال في المقبرة الا وعلى ذلك دليل من الشرع - [00:06:16](#)

فتأكدوا اننا متى ما اعتمدنا هذه القاعدة فوالله العظيم سوف نرتاح منصور كثيرة جدا من الشرك والوثني وقلب طرفك ايها الموفق في العالم الاسلامي والعربي الان اين مواضع الشرك التي التي يعبد اصحابها من دون اين مواضعها؟ المقابر - [00:06:38](#)  
انظر الى الذين يحجون قبر علي ابن ابي طالب وقبر العيدروس وقبر الحسين وقبر البدوي. كل هذه في المقابر يأتيها ملايين المسلمين في ايام مواليدهم يعكفون عندها الليالي نوات العدد ويستغيثون باصحابها من دون الله ويطلبونهم المدد والشفاء والرزق والعافية - [00:06:58](#)

والتي تأخر زواجها تطلب زوجها والتي تأخرت ولادتها تطلب ولدا من هؤلاء الاموات فلو اننا احكمنا زمام الامور بهذه القاعدة العظيمة لاكتفيننا شرا لسدنا عنا باب شر عظيم جدا فالايات التي ستسمعونها انما هي فروع على هذه - [00:07:23](#)

القاعدة تفضل الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولوالديه ولوالدينا وللمسلمين. قال الناظم وفقه الله تعالى ان الغلو بلية قد اهلكت امما فكانوا مضربا - [00:07:46](#)

بل للعبرة وحذر من شرك المقابر يا فتى فالشرك اغلبه عبادة ميت. لا تتخذ قبر الولي مصليا او تبني لان عليه اي بناية. نعم هذه بدعتان البدعة الاولى الصلاة الى القبور او الصلاة في المقابر - [00:08:10](#)

فلا يجوز ان نتخذ المقبرة مصليا لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن نهانا عن ذلك كما في صحيح مسلم من حديث ابي مرفد الغنوي قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تصلوا الى القبور ولا تجلسوا عليها - [00:08:28](#)

ولان الصلاة اليها ذريعة الى عبادة اصحابها من دون الله عز وجل ولما صلى انس قريبا من قبر هو لا يعرفه رآه عمر وقال يا انس القبر القبر. قال فظننت انه يقول القمر القمر - [00:08:46](#)

فكان الصحابة يحذرون من ذلك ويشتد تحذيرهم لانهم يعلمون انه من اعظم الذرائع التي توجب انفتاح باب الشرك بالصلاة الى صاحب القبر وعبادته من دون الله عز وجل والبدعة الثانية قوله او تبني عليه اي على القبر اي بنايتي - [00:09:03](#)

فقد دلت الادلة على حرمة البناء على القبور ايا كان نوع هذا البناء ايا كان نوع هذا البناء ففي صحيح مسلم من حديث جابر رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبني على القبر - [00:09:25](#)

وان يقعد عليه وفي رواية اخرى نهى عن تخصيص القبر وان يقعد عليه وان يبني عليه واما بناء المساجد عليه فسيأتينا ان شاء الله الكلام عنه باذن الله فقد اجمع علماء الاسلام على حرمة بناء المساجد على القبور - [00:09:42](#)

فلا يجوز لك ان تأتي الى قبر ولي من الاولياء فتبني عليه مسجدا. وفي نفس الوقت لا يجوز لك ان تأتي الى جسد ولي من الاولياء فتدخله وتدفنه في مسجد من المساجد - [00:10:03](#)

فكل مسجد بني على القبر فالواجب هدم المسجد وبقاء القبر وكل قبر او ميت دفن في المسجد فالواجب نفسه رفاته واخراجها ودفنها في مقابر المسلمين فيزال اخرهما فان كان المسجد هو الاخر هو الاخر فيهدم المسجد - [00:10:18](#)

لانه مسجد ضرار لم يبنى لعبادة الله عز وجل وانما بني لاقامة مراسم الشرك والوثنية وحق مسجد الضرار ان يهدم واذا كان القبر هو الاخر فالواجب نبش القبر واخراج عظام الميت ودفنها في مقابر المسلمين العامة - [00:10:43](#)

واختلف العلماء في حكم الصلاة في المسجد الذي فيه قبر. والقول الصحيح عندي والله اعلم بطلان هذه الصلاة ايا كان ايا كان مكان قبر ما دام داخل اسوار المسجد سواء اكان في قبلة المصلين او عن يمين المصلين او عن شمال المصلين او في مؤخر الصفوف ما دام القبر داخل حدود المسجد فلا يجوز - [00:11:03](#)

ان تقام في هذا المسجد صلاة واما كون الشيخ الفلاني يحدث في مسجد فيه قبر او يلقي موعظته في مسجد فيه قبر او يخطب في مسجد فيه قبر فلا يجوز ان - [00:11:26](#)

ان نجعل فعل احد من الناس كائنا من كان بحجة على الشريعة فان المتقرر عند العلماء ان اقوال اهل العلم يستدل لها. لا يستدل بها. فايك ان يخدمك فعل احد من الناس - [00:11:40](#)

كائنا من كان حتى ولو كان من اكبر العلماء ما دام يحدث في مسجد فيه قبر مقرا وجوده او انه يصلي في مسجد فيه قبر مقرا وجوده ففعله على خلاف الشرع فلا يغرنك ولا يهولنك - [00:11:56](#)

وما اكثر علماء سوء في هذا الزمان الذين يزينون للناس مثل هذا الشرك ويفتحون على ويفتحون ابوابه للناس على مصراعيها والعياذ بالله. وهم علماء سوء كالاحبار والرهبان وكما قال ابن المبارك رحمه الله وهل افسد الدين الا الملوك واحباروا سوء ورهبانها؟ اتخذوا احبارهم ورهبانهم - [00:12:15](#)

اربابا من دون الله والمسيح ابن مريم ولا يزال علماء سوء يتقيحون الدم والصيد فساد على عقيدة الامة بسبب اقرارهم لهذه القبور وتأبيدهم لادخالها في المساجد بل وانكارهم على من يسمونهم بالوفاء - [00:12:39](#)

ويستدلون على جواز ادخال القبور في المساجد بقول الله عز وجل قال الذين غلبوا على امرهم لنتخذن عليهم مسجدا. ونسي هذا المسكين ان الذي قال هذا القول هم الذين غلبوا على امرهم يعني المترفون المشركون الضالون الكافرون - [00:12:57](#)

الكذابون الذين يأترون الناس على الشرك اطرا واما العقلاء فانهم قالوا ابنوا عليهم بنيانا ربهم اعلم بهم واما المترفون الذين غلبوا على امرهم من اهل الشرك والوثنية قالوا سوف نتخذ عليهم مسجدا. فهم كقوم نوح لما اصروا على اتخاذ - [00:13:16](#)

ود وسواع ويغوث ويعوق ونصر الهة من دون الله عز وجل. فكيف للعاقل ان يستدل بقول اهل الشرك والوثنية على اقرار الشرك ثم هب ان هذه الاية قد تحتل فلما نستدل بامر محتمل وعندنا من الادلة ما هو محكم صريح قاطع الدلالة. يقيني ظاهر - [00:13:37](#)

لا يحتمل ادنى شك. فلما نترك المحكمات ونذهب الى المتشابهات اين نحن من قول النبي صلى الله عليه وسلم كما في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها قاتل الله اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجد متفق - [00:14:00](#)

عليه زاد مسلم والنصاري اين نحن مما في صحيح مسلم من حديث جندب رضي الله عنه؟ قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الا وان من كانوا من قبلكم كانوا يتخذون قبور - [00:14:15](#)

وصالحهم مساجد. الا فلا تتخذوا مساجد فاني انهاكم عن ذلك ومن طبيعة القبور الا يصلى فيها مطلقا ولذلك شبه الشارع البيت الذي لا يصلى فيه بانه قبر. بانه مقبرة كما في الصحيحين من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اجعلوا

من صلاتكم في بيوتكم ولا تتخذوها ولا - [00:14:28](#)

تتخذوها قبورا وبناء على ذلك فلا يجوز ان نتخذ قبورا مصليا. نركع عنده ونسجد ونكبر للاحرام وهو امامنا او خلفنا او عن يميننا

وشمالنا هذا محرم لانه ذريعة من ذرائع الشرك ووسيلة من وسائل الوثنية - [00:14:55](#)

ولا يجوز ان نبني على القبر شيئا ولا ان نجسسه ولا ان نبلطه بالرخام والبلاط. ولا ان نرسم عليه شيئا ولا ان اكتب عليه شيئا فكل ذريعة اذا وضعناها على القبر - [00:15:15](#)

كانت مفتاحا لباب الشرك والوثنية به فان الواجب سدها كما سيأتينا ان شاء الله فاذا الصلاة عندها وسيلة من وسائل عبادتها. فحرمتها الشريعة. البناء عليها وسيلة من وسائل عبادتها وتعظيمها. فحرمتها الشريعة - [00:15:30](#)

ثم ايضا احسن الله اليكم قال حفظه الله لا تتخذة لا تتخذة هديت عيدا دائما او تكتبن عليه اي كتابة هذان بدعتان اخريان البدعة الاولى قوله لا تتخذة هديت عيدا دائما. يعني لا يجوز اتخاذ القبور والمشاكل اعيادا - [00:15:48](#)

يحدد لها وقت من العام تزار فيه من مشارق الارض ومغاربها ويفعل عندها من الطقوس ما لا يجوز فعله الا الله عز وجل كما يفعل عند السيد البدوي او قبر الست زينب او قبر العيدروس او غيرها من القبور المعظمة. فانه يجتمع عندها الملايين في ايام - [00:16:13](#)

مرسومة عندهم ويركعون ويسجدون عندها ويأتون بمرضاهم واصحاب العافات المستديمة يستشفعون باصحابها عند الله عز وجل لعلمهم يوصلون طلبهم الى الله يستغيثون بهم في تفريج الكربات وتنفييس الملمات واندفاع المدلهمات - [00:16:34](#)

ويركعون ويسجدون ويظوفون وينذرون ويقدمون عرائض الشكوى ويبيكون ويصيحون باعلى اصواتهم ينادونه بالمدد وكل ذلك مما لا يجوز فعله مطلقا لا بحي ولا بميت هذا هو الذي يسميه العلماء عيدا - [00:16:57](#)

يعني ان يجعلوا للقبر يوما من العام يأتونه من اصقاع الارض. يطلبونه المدد ويستغيثون به من دون الله عز وجل وهذا هو ما خافه النبي صلى الله عليه وسلم على نفسه - [00:17:16](#)

ففي الصحيحين من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم قاتل الله اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجد. تقول عائشة ولولا ذلك لابرز قبره غير انه خشي ان يتخذ مسجدا - [00:17:31](#)

وقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد. اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد وفي سنن ابي داود باسناد صحيح لغيره من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قال صلى الله عليه وسلم لا تتخذوا بيوتكم قبورا - [00:17:49](#)

اي تعطلوها عن الصلاة ولا قبري عيدا اي تجعلونه مزارا تزورونه كل سنة وصلوا علي فان صلاتكم تبلغني حيث كنتم فلما كان اتخاذ القبور عيدا وسيلة من وسائل انفتاح باب الوثنية والشرك - [00:18:11](#)

لانه فعل في المقابر حرمة الشريعة ثم قال في الثانية او تكتبن عليه اي على القبر اي كتابة؟ يحرم الكتابة على القبر مطلقا لثبوت نهى النهي عن النبي صلى الله عليه - [00:18:31](#)

وسلم كما في حديث جابر في صحيح مسلم قال وان يكتب عليه فلا يجوز ان يكتب على قبر الميت لا تاريخ وفاته ولا اسمه واسم ابيه ولا يكتب عليه شيء من القرآن ولا شيء من التعاويذ او الحديث او الادعية - [00:18:45](#)

ولا يكتب عليه زمن وفاته او زمن ولادته ولا يكتب عليه اي شيء من الاشياء سواء اكانت كتابة تتعلق به هو او كتابة تتعلق بغيره حتى انه لا يجوز في الاصح ترقيم القبور - [00:19:01](#)

برقم واحد او اثنين او ثلاثة فان الرضا بترقيمها باب من ابواب الرضا بكتابتها ولو فيما بعد. والاصل فيما يفعل في المقابر التوقيف فلا يجوز ان نفتح شيئا من هذا الباب على الناس فاننا وان فتحنا بداياته - [00:19:20](#)

فسوف يوصلهم الشيطان الى نهاياته فان قلت وهل يجوز رش اللبن بالبوية فنقول الاصل منعه الا اذا حملتنا عليه ضرورة التعليم. لان هذا لا يسمى كتابة لا لغة ولا عرفا فلا - [00:19:37](#)

يدخل في حكم الكتابة شرعا واما الكتابة فانها محرمة لثبوت النهي عن النبي صلى الله عليه وسلم والمتقرر عند العلماء ان النهي المتجرد عن قرينة يفيد التحريم وكل مصلحة تدعى - [00:19:56](#)

في الكتابة على القبر حتى يعرفه اهله حتى يميزه اصحابه. كل مصلحة تدعى فهي لا تساوي شيئا عند تلك المفسدة العظيمة التي يكون فيها انفتاح باب تعظيم القبر فلا يمكن ايدا ان يجيز الشارع المصلحة الدنيا - [00:20:17](#)

في مقابلة المفسدة الكبرى. فان المتقرر عند العلماء انه اذا تعارضت مصلحة ومفسدة وكانت المفسدة اربى من فدفح المفسد مقدم

على جل المصالح هذه اربع بدع الان ثم احسن الله اليكم قال حفظه الله لا تذبحن له ولا تركعن ولا تتوجهن له هديت بسجدي. لا يجوز  
الركوع - [00:20:37](#)

السجود الا لله عز وجل فمن ركع لقبر او سجد لقبر فقد كفر وخلع ربة الاسلام من عنقه لان هذا من دعاء العبادة فالركوع والسجود  
من دعاء العبادة. والمتقرر في قواعد اهل السنة ان كل من صرف شيئا من دعاء العبادة - [00:21:06](#)

بغير الله عز وجل فانه قد اشرك الشرك المخرج له عن ملة الاسلام بالكلية نعم احسن الله اليكم قال حفظه الله واحذر طوافا بالقبور  
فانما هذا الطواف يكون حول الكعبة. وقد اجمع العلماء - [00:21:25](#)

على انه لا يطاف بشيء من اجزاء الارض الا بالبيت العتيق فقط. حكى هذا الاجماع ابن تيمية رحمه الله. فلا يطاف جبل ولا بكهف ولا  
بمغارة ولا بشجر ولا بحجر ولا بقبر - [00:21:44](#)

ولا باي شيء من اجزاء الارض وحجارتها واشجارها انما يطاف بشيء واحد فقط وهو بالبيت العتيق. لقوله عز وجل وليطوفوا بالبيت  
العتيق. فمن طاف حول القبر فمن طاف حول القبر فقد اشرك - [00:21:59](#)

ولكن هل هو الشرك الاكبر او الاصغر ان كان يقصد بهذا الطواف التبعيد لله عز وجل ولكنه ظن ان فعل الطواف في هذا الموضع له  
فضل فهو لا يريد ان يتعبد بالطواف للمقبور ولا للميت وانما يتعبد بالطواف لله - [00:22:18](#)

لكنه ظن بان الطواف بان فعل الطواف في هذه البقعة له فضل فهذا شرك اصغر. واما ان كان بطوافه يريد ان يتعبد للميت ويتقرب  
بهذا الطواف للميت نفسه فانه قد وقع في الشرك - [00:22:38](#)

الاكبر المخرج له عن الملة بالكلية فلا يجوز ان يصرف لاي ميت من الاموات شيئا من شيء من التبعيدات مطلقا ومنها ايضا احسن الله  
اليكم قال حفظه الله لا ترمين عرائض الشكوى ولا ترجو من الاموات اي اجابة. لان من الناس - [00:22:56](#)

من يأتي بشكواه مكتوبة حتى لا ينسى منها شيئا من باب الاخلاص في الدعاء لهذا الميت من دون الله عز وجل ولدفع النسيان لان من  
الناس من يدعو عند القبر دعاء ارتجاليا فاذا خرج قال نسيت كذا وكذا. فحتى لا ينسى يكتبه - [00:23:20](#)

في عريضة اسمها عرائض الشكوى وهي عبارة عن اوراق يكتب فيها الداعي ما يريده من الميت ثم يلقيها من فتحات الشبك حتى تصل  
الى تربة الميت والميت على حسب اعتقاد هذا الداعي هو الذي يتولى فتح هذه الورقة وقراءتها - [00:23:43](#)

واجابة ما فيها وهذا من الشرك الاكبر المخرج عن الملة بالكلية لانه صرف شيء من التبعيدات لغير الله تبارك وتعالى. فان دعاء المسألة  
في الامر الذي لا يقدر عليه الا الله هذا من الشرك الاكبر - [00:24:11](#)

فمن دعا ميتا من الاموات ورجا منه ان يجيبه فقد كفر واشرك فان الله عز وجل يقول اموات غير احياء وما يشعرون ايان يبعثون  
وقال الله عز وجل ان الذين تدعون من دون الله عباد امثالكم فادعوهم فليستجيبوا لكم ان كنتم صادقين - [00:24:30](#)

وقال الله تبارك وتعالى ومن اضل ممن يدعو من دون الله من لا يستجيب له الى يوم القيامة وهم عن دعائهم غافلون. وقال الله عز  
وجل يا ايها الذين امنوا - [00:24:56](#)

الى ان قال يا ايها الذين امنوا الى ان قال قد يؤسوا من الآخرة. الآية؟ قد يؤسوا من الآخرة كما يؤس الكفار من اصحاب القبور وقال  
الله عز وجل والذين تدعون من دونه ما يملكون من قطمير ان تدعوهم - [00:25:11](#)

لا يسمعون دعائكم ميت لا يسمعك ولو سمعوا ما استجابوا لكم لانه ميت ما يملك شيئا ما استجابوا لكم ويوم القيامة يكفرون بشرككم  
ولا ينبئك مثل خبير فاذا لا ترجو من الميت اي اجابة - [00:25:30](#)

وقد كان اعظم الاموات صلى الله عليه وسلم حاضرا قبره في المدينة وليس بينه وبين القوم الا بضع خطوات. ومع ذلك كانت تصيبهم  
القوارع والمدهمات ولا يتكلف احد ان يأتي الى قبر النبي صلى الله عليه وسلم ليدعوه او ليستغث به او ليستنصره او ليستدر رزق  
الله عن طريقه - [00:25:51](#)

بل كانوا ينكرون الانكار العظيم الشديد المغلظ على من ينوي ذلك او يقصده او يقترب من القبر بهذه النية والباعث فايها المسلم  
ان ترجو من من الاموات اي اذا اجابة - [00:26:15](#)

وقد بينا شيئا من ذلك في افراد توحيد اللوهية فيما مضى واما قوله لا تذبحن ولا تركعن وين وصلنا يا شيخ احسن الله اليكم عرائض الشكوى معروفة عرائض الشكوى؟ نعم. طيب - [00:26:34](#)

احسن الله اليكم قال حفظه الله اياك والتجسيس والتزويق او تزيينها بزخارف ورخامة. كل ذلك من الوسائل التي تفضي الى تعظيم القبر المفضي الى عبادته من دون الله عز وجل - [00:26:48](#)

فيا ايها الدنيا اسمعي لا يجوز ان يفعل باي قبر على وجه الارض هذه الافعال فلا يجوز ان يخصص شيء من القبور مطلقا ولا يجوز ان يوضع على شيء من القبور شيء من البلاط او السيراميك او الرخام مطلقا - [00:27:08](#)

واي قبر وضع عليه شيء من ذلك فالواجب ازالته واعادة صورته الى صورة مقابر الى صورة قبور المسلمين التي لا يتميز فيها الانسان في قبره ايه؟ عن اخوانه المسلمين بشيء ابدا - [00:27:27](#)

لا يجوز ان نعمل بشيء من القبور شيئا من ذلك مطلقا لا ان نجسسه ولا ان نزخرفه بالكتابات وانواع الخطوط ولا ان نبلطه بالرخام ولا ان نبني عليه او نرفعه عن الارض قدر شبر - [00:27:45](#)

كل ذلك والله من الوسائل والذرائع التي تفضي الى تعظيمه والمفضي بعد ذلك الى اتخاذها تعبد في في ارض الله من دون الله تبارك وتعالى وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم كما في صحيح مسلم من حديث جابر قال وان يخصص عليه - [00:28:05](#)

والنهي المتجرد عن القرينة يقتضي التحريم ويدخل في التجسيس ما هو اولى منه كوضع الاسمنت عليه ووضع الرخام عليه ووضع السيراميك عليه او شيئا من الة البناء التي يزخرف بها الناس بيوتهم عادة كل ذلك لا يجوز ادخال - [00:28:28](#)

في المقابر ولا وضعه على القبور هذا ما ندين الله عز وجل به فلا يجوز ان نضع قبور والمقابر موضعا للزخارف. فان النبي صلى الله عليه وسلم انما جعلنا انما جعلها مذكرة للاخرة لكن ان دخلت مقبرة فوجدت هذا القبر له رخام وعليه كتابات جميلة وذاك القبر وضع عليه من - [00:28:48](#)

البلاط وتداخل الاشجار فهل بالله سيتحقق المقصود الشرعي من هذه المقبرة ربما لا تخرج الا وقد امتلأ قلبك من حب الدنيا وحب الزخارف وحب الشهوات والملذات فسدنا لزريعة الاغترار بالدنيا وسدا لي - [00:29:15](#)

انقطاع مقصود زيارة المقابر وسدا لانفتاح ابواب الشرك بتعظيم القبور يحرم حرمة قطعية لا نقاش فيها حرمة قطعية لا نقاش فيها لا يجوز ان تجعل هذه الحرمة على طاولة الحوار. ما في حوار ولا نقاش في هذا. هذا محرم قطعيا - [00:29:33](#)

لانه يفتح علينا باب الشرك والاصل فيما يفعل في المقابر التوقيف ثم احسن الله اليكم قال حفظه الله اياك لا تضع الستور ولا تضع غصنا ولا تتبركن بتربتي. هذه ثلاث بدع - [00:29:56](#)

كثر فعلها في عند في القبور والمقابر. اولا وضع السطور اي الستائر الفخمة الغالية الثمن على القبور بحيث ان الانسان لا يستطيع ان يصل الى القبر الا بعد ان يفتح - [00:30:13](#)

هذه الستارات فيفتح ستارة من ستارة الى ستارة حتى يصل الى القبر. اوليس هذا مما يضي على القلب تعظيم هذا القبر؟ فسدنا لزريعة تعظيمه المفضي الى الشرك به لا يجوز ان ينصب على القبر اي ستارة - [00:30:31](#)

بل ولا يجوز ان يوضع عليه شيء من الخرق المكتوب فيها شيء من الاذكار او التعاويذ او آيات القرآن. كل ذلك من المحرمات التي لا تجوز انما يجوز السترة للمرأة حتى تدفن ويوارى جسدها في اللحد ثم يكشف السترة فقط. واما ان توضع على القبر الستور والخرق - [00:30:47](#)

المخملية الغالية الثمن فان هذا كله من البدع. فالاصل فيما يفعل في في القبور والمقابر التوقيف الثانية قال ولا تضع غصنا يحرم حرمة قطعية ان يأتي الانسان بغصن اخضر ويضعه على قبر. هذا محرم لا يجوز - [00:31:12](#)

واما فعل النبي صلى الله عليه وسلم لما دعا جريدة رتبة فشقها نصفين. فغرز على كل قبر منهما واحدة. فان هذا من الافعال قصت به صلى الله عليه وسلم لا يشاركه احد من الامة فيها مطلقا - [00:31:32](#)

فان قلت اولم تقر لنا سابقا بان كل حكم ثبت بحق النبي صلى الله عليه وسلم فانه يثبت في حق الامة تبعاً الا بدليل قصاص فاقول

بلى فتقول اذا لم تجعل غرز الغصن الرطب من جملة خصائصه؟ ولم لا يشرع لنا ان نقتدي به فيه - [00:31:52](#)

فاقول الجواب ان هذا الوضع الذي ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ليس وضعاً ابتدائياً وانما وضع مبني على علة وما هي هذه العلة هو انه سمع اصوات صاحبي القبرين يعذبان - [00:32:13](#)

وهل هذا السماع يشاركه احد فيه الجواب لا. فلما كانت العلة مقصورة عليه صار حكمها واثرها مخصوصا به فلما كانت العلة مقصورة عليه صار حكمها واثرها محصورا فيه بدليل انه مر على قبور - [00:32:34](#)

كثيرة ولم يضع عليها شيئا من الاغصان. واعظم من يقتدي به من؟ صحابته. فقد ثبت عن احد من الصحابة انه كان يفعل ذلك او يتتبع القبور بوضع شيء من هذه الاغصان؟ الجواب لا. وما ثبت عن بريدة انه اوصى ان يوجع - [00:32:58](#)

هذا في قبره غصن اخبط فهو حديث فيه شيء من الضعف. وان سلمنا حسنه او الاحتجاج به فان هذا في داخل القبر ونحن نبحث ها خارج القبر مع ان هذا لا يتابع عليه. لان جنة اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وفقهاء الملة - [00:33:18](#)

لم يفعلوا ذلك فيكون هذا من باب اجتهاده الذي لا يوافق عليه. وقد خالفه فيه صحابة اخر ولم يوصوا بذلك وقول الصحابي ليس بحجة اجماعا اذا خالفه صحابي اخر ثم انك اذا وضعت شيئا من الاغصان الخضراء على القبر فانك تسيء الظن بصاحب القبر. لان النبي صلى الله عليه وسلم انما وضعها - [00:33:43](#)

لما سمع ادب عذابهما فكأنك بوظعك هذا تثبت انهما يعذبان وهذا فيه اساءة الظن باخوانك المسلمين الاموات فهذا من جملة الافعال التي لا يشاركه احد صلى الله عليه وسلم. ولذلك قال صلى الله عليه وسلم ولولا الا تدافنوا - [00:34:10](#)

لدعوت الله ان يسمعكم من عذاب القبر الذي الذي اسمع فسماع اصحاب عذاب القبر مخصوص برسول الله صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم البدعة الثالثة في هذا البيت ولا تتبركن بتربتي. فلا يجوز ان تأخذ شيئا من تراب قبر من من القبور لتضعه في طعامك او - [00:34:36](#)

وتضعه في داله بثيابك تتبرك به اي تطلب منه البركة فان الاصل في بركة الاعيان كما ذكرنا التوقيف على الادلة. فلا يجوز ان تتبرك بعين من الاعيان الا وعلى ذلك دليل من الشرع. ولم - [00:35:00](#)

بدليل يدل على ان تربة قبر الاولياء والصالحين فيها بركة ليس هناك دليل يدل على كونها مباركة فمن اعتقد ان فيها بركة واخذ منها ليتبرك بها فقد وقع في الشرك - [00:35:16](#)

لكن هل هو الشرك الاكبر او الشرك الاصغر؟ نقول ان اعتقد انها مجرد سبب للبركة. وان واضع البركة هو الله فهذا شرك اصغر لانه اتخذ سببا ليس بسبب لا شرعا ولا قدرا. ولانه وسيلة للشرك الاكبر. واما ان اعتقد ان الولي هو - [00:35:35](#)

الذي يضيء هذه البركة بذاته وهو الذي خلقها واوجدها فهذا قد اشرك الشرك الاكبر وخلع ربقة الاسلام من عنقه بالكلية وهذا كله ليس بدعا من القول بل يفعل في مقابر - [00:35:55](#)

المسلمين في بلاد شتى بل حتى من لا يستطيع ان يأتي الى قبر الولي فان هناك من الباعة ما يبيعون اكياسا صغيرة فيها تراب حتى ينقله الزائرون الى من لم يستطع - [00:36:13](#)

الاتيان الى قبر الولي كما يفعلونه عند تربة الحسين ليسجدوا عندها او ليسجدوا عليها ويتبركون بها من دون يتبركون بها وكل ذلك والله من البدع المنكرة ومن القبائح المستنكرة الداخلة دخولا اوليا في قول الله عز وجل ام لهم شركاء - [00:36:32](#)

شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله. وفي قوله من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد. وفي قوله واياكم ومحدثات الامور فان كلا بدعة ضلالة. نعوذ بالله من ضلالات القبور والمقابر - [00:36:55](#)

نعم احسن الله اليكم قال حفظه الله لا تسرجن هديت مقبرة فذا ذنب وفاعله يبوء بلعنتي. لا يجوز اصراج القبور اي لا يجوز وضع المصابيح المضيئة دائما فيها اما الطرقات حول المقبرة خارج اسوارها فلا بأس باسراجها - [00:37:14](#)

واضائتها لكن داخل اسوار المقبرة لا يجوز ان ان يكون هناك شيء من المصابيح موقدا ايقاضا تاما لكن لا بأس اذا حصل الدفن ليلا ان يوقد من يدفن الميت او يضيء مصباحا للضرورة. وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه او قد - [00:37:37](#)

ادم وهو يدفن ميتا لكنه ايقاد مؤقت لمصلحة راجحة اما ان تضاء المقبرة بالانوار المختلفة المتنوعة من باب تزيين البلد. ومن باب تزويق شوارعها فان هذا والله من افعال المحرمة التي لا يجوز لاحد في زمانه من العلماء اقرارها - [00:38:01](#)

يا ايها العلماء في كل زمان يأتي بعدنا لا ترضوا بهذه الاطروحة الابليسية الشيطانية وهي اضاءة المقابر. احذروا من ان تقبلوا ذلك فان هذا بوابة تعظيم القبور وبوابة اخراجها من امور الاخرة الى امور الدنيا وزخارفها - [00:38:25](#)

واما قوله وفاعله يبوء بلعنتي فيشير الى حديث ابن عباس عند ابي داود وغيره باسناد جيد. قال لعن النبي صلى الله عليه عليه وسلم زوارات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرد. والمقصود السرد - [00:38:48](#)

فلا يجوز ابدأ ان نسرج مقبرة اسراجا دائما مستمرا في كل ليلة. واما ايقاظ مصباح او مصباحين لحاجة الدفن فهذا لا بأس به من باب مصالح الميت والقيام بحقوقه نعم - [00:39:08](#)

احسن الله اليكم قال حفظه الله ان اعتكافك عند قبر بدعة عظمتى وقد تفضي لحفرة ردتى. لان الاعتكاف عبادة لا يجوز الا في مساجد الرحمن قال الله عز وجل وانتم عاكفون في المساجد. فلا اعتكاف الا في مسجد. فمن اعتكف عند قبر من القبور فقد اتخذ هذا الموضوع - [00:39:28](#)

مسجدا فهو لم يعتكف فيه الا معتقدا جواز الاعتكاف فيه. وكل من اعتقد جواز الاعتكاف في موضع من المواضع فانه قد اتخذ مسجدا. كما ان كل من صلى في موضع من المواضع فقد اتخذ مسجدا. وكل من ركع او سجد في موضع من - [00:39:51](#)

المواضع فقد اتخذ مسجدا. وكذلك كل من اعتكف في موضع من المواضع فقد اتخذ هذا الموضوع مسجدا واتخاذ القبور مساجد محرمة قم اجماعا فان قلت وهل الاعتكاف عند القبور من الشرك - [00:40:12](#)

فاقول هو من الشرك الاصغر تارة او الشرك الاكبر تارة فان كان يعتقد فضيلة الاعتكاف في هذا الموضوع. ولكن كانت نية تعبد به بالاعتكاف الى الله عز وجل فهذا لا يعدو ان يكون شركا - [00:40:33](#)

لانه اتخذ سببا ما ليس بسبب ولانه وسيلة للشرك الاكبر واما ان نوى باعتكافه التعبد لصاحب القبر فانه قد صرف نوعا من انواع دعاء العبادة لله عز وجل وكل من صرف نوعا من انواع العبادة لغير الله فقد اشرك وخلع رفقة الاسلام من عنقه بالكلية - [00:40:50](#)

ولذلك من ما وصف القرآن به اهل الشرك انهم عند اوثانهم ايش يعتكفون. قال ما هذه التماثيل التي انتم لها عاكفون فقد كان اهل الوثنية والشرك يعتكفون عند اوثانهم كمشركي زماننا الذين اقتدوا بهم في هذا الاعتكاف - [00:41:22](#)

ثم احسن الله اليكم قال حفظه الله واحذره واحذر صلاة في المقابر يا فتى الا اذا كانت صلاة جنازتي. لان الاصل حرمة الصلاة في المقابر الا ما خصه النص ولان الاصل جواز الصلاة في كل مواضع الارض الا ما خصه النص واستثناه الدليل - [00:41:48](#)

ومن جملة ما خصه النص المقابر فانه لا يجوز للانسان ان يتخذ القبر والمقابر مصليات كما ذكرت ادلتها سابقا الا انه استثنى من هذا الاصل صلاة واحدة وهي صلاة الجنازة لوجود الدليل الدال على استثنائها - [00:42:15](#)

فقد ثبت في الصحيحين من حديث ابي هريرة رضي الله عنه في قصة المرأة السوداء التي كانت تقم المسجد فماتت فسأل عنها النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا ماتت فقال افلا كنتم اذنتموني دلوني على قبرها. فدلوه عليها فصلى عليها - [00:42:37](#)

وفي الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بقبر بعدما دفن فصف بنا فكبر عليه اربعا وقد اختلف العلماء رحمهم الله تعالى - [00:42:55](#)

في هذا الحكم ولكن القول الصحيح جوازه والقول الصحيح عندي ان شاء الله جواز الصلاة على الميت في المقابر من غير توقيت من غير توقيت واختاره شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى وتلميذه الامام العلامة ابن القيم - [00:43:10](#)

الا ان الشيخ محمد رحمه الله في الشرح الممتع ظبط هذا الجواز بضابط جميل وذلك في قوله ما اذا كانت مدة الموت لا تتجاوز مرحلة التكليف. يعني بمعنى انه مات وانت مكلف لانه لما مات - [00:43:31](#)

طوبل الجميع طلب فرض كفاية ان يصلوا عليه. فانت لم تصلي عليه وتخلفت ثم جئت بعد سنة او سنتين تريد ان تصلي عليه؟ فنحن نجز لك ان تصلي عليه لانك لما مات انت من اهل التكليف في الصلاة عليه - [00:43:54](#)

لكن لو جئت الى قبري والد جدك الذي مات وانت لم تولد اصلا فهل تصلي عليه؟ الجواب لا. لانه لما مات لست من اهل التكليف فان قلت وما الدليل على جواز الصلاة على القبر ولو طالت مدة الدفن؟ فاقول الدليل على ذلك - [00:44:10](#)

حديث البراء بن عازب في الصحيح او عقبة ابن عامر الشك مني ولعلكم تتأكدون فيما بعد ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج قبل وفاته فصلى على شهداء احد بعد ثمان سنين من دفنهم صلاة الجنازة - [00:44:30](#)

فيقول عقبة ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج قبل وفاته امره الله ان يخرج قبل وفاته ليصلي على شهداء احد في مقبرة صلاة الجنازة لان من الناس من قال بان الصلاة هنا ليست الصلاة الشرعية وانما الصلاة اللغوية بمعنى الدعاء فتلك الرواية في الصحيح - [00:44:51](#)

تبطل هذا الاحتمال ولذلك اختار ابن تيمية وتلميذه الامام ابن العلامة ابن القيم انه يجوز الصلاة على الميت بعد دفنه مباشرة وبعده بثلاثة ايام وبعده بشهر وبعده بشهرين وهي اقوال للعلماء ثم قال ولا يتوقت بوقت - [00:45:11](#)

لكن الضابط الذي ذكره الشيخ محمد رحمه الله ضابط جميل وله حظ وله حظ من النظر ولان صلاة الجنازة ليس فيها ركوع ولا سجود فيبعد ان يتعبد المصلي فيها من - [00:45:32](#)

للميت بركعة او او سجدة ولان المتقرر عند العلماء ان الخاص مقدم على العام فلا تعارض بين عام وخاص. فنحمل الادلة الدالة على النهي عن الصلاة في المقابر على الصلوات - [00:45:50](#)

الركوع والسجود واما صلاة الجنازة التي لا ركوع ولا سجود فيها فانه يجوز فعلها في المقبرة لثبوت النص بذلك وزوال العلة في التعظيم والشرك لو خالف الانسان وصلى في المقبرة صلاة ذات ركوع وسجود. فما حكم صلاته يا شيخ فهد - [00:46:06](#)

الجواب احسن الله اليكم قال حفظه الله واحكم بطلان الصلاة بمسجد ان كان فيه هديت جثة ميتي. لان النهي يقتضي فلما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في المقابر او الصلاة اليها - [00:46:31](#)

او بناء المساجد على القبور المتضمن للنهي عن الصلاة فيها علمنا بذلك ان من صلى في هذا المسجد الذي في داخل حدوده قبر ان صلاته باطلة. لان الشارع نهى عنها والمتقرر عند العلماء - [00:46:51](#)

ان النهي المطلق يقتضي الفساد والتحريم فانت تستفيد من الامر الوجوب والفورية وتستفيد من النهي الفساد والتحريم فالصحابه كانوا يحكمون بفساد الشيء لمجرد النهي عنه الا اذا جاءنا دليل يدل على النهي عنه - [00:47:07](#)

وانه صحيح في نفس الوقت فهذا له كلام اخر. لكن اذا ورد النهي متجردا عن القرينة الصارمة فاننا نستفيد من صيغة النهي في هذه الحالة امرين انه محرم وانه في نفس الوقت فاسد. فلما نهى الشارع عن الصلاة على القبور والصلاة في المسجد الذي - [00:47:30](#)

فيه قبر وعن بناء المساجد عليها واتخاذها مصليات علمنا بانها فاسدة فكل من صلى في مسجد فيه قبر ايا كان موضعه ما دام داخل حدود اسوار المسجد وفي البقعة التي تسمى مسجدا فان صلاته تعتبر - [00:47:52](#)

باطلة نعم احسن الله اليكم قال حفظه الله وطمع الزهور على القبور بلية وكذا كرش الطيب ليس بسنتي. وكلها من البدع العصرية فانهم من باب تعظيم الاموات يزورون المقابر ومعهم ورود - [00:48:13](#)

ثم يضعونها على القبر حتى تذبلي هي بنفسها وكل ذلك من البدع المحدثه التي ما انزل الله بها من سلطان وكذلك حصل في هذا الزمان من يرش على قبر ميتة ماء الورد او يطيبه بالطيب. من باب تعظيم هذا الميت وكل ذلك من البدع - [00:48:33](#)

المحدثه التي نسأل الله عز وجل ان يعين المسلمين وقادة بلادهم على انكارها وعلى زجر اهلها فكل ذلك من البدع التي حرّمها الشارع بقوله من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد - [00:48:52](#)

نعم احسن الله اليكم قال حفظه الله واحذر فلا تشدد رحالك يا فتى للقبر سدا محكما لذريعتي لما في الصحيحين من حديث ابي سعيد رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد - [00:49:14](#)

المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجدي هذا وخذوها عنكم قاعدة لا يجوز شد الرحل لاي موضع للتعبد الا في المساجد الثلاثة لا يجوز شد الرحل للتعبد لاي بقعة من بقاع الارض الا لهذه المساجد الثلاثة. المسجد الحرام ومسجد المدينة والمسجد الاقصى. فهي

التي يجوز للانسان ان ينشئ - [00:49:35](#)

سفرا تعبديا لها فقط فان قلت وما الحكم لو مات رجل في بلد اخر فسافرت وشدت الرحلة لاصلي عليه فنقول لا بأس لانك لا تقصد بهذا السفر تعظيم بقعة فانت لا تقصد بسببك تعظيم البقعة - [00:50:05](#)

وكذلك لو اراد انسان ان يسافر من الدلم الى الرياض للصلاة للصلاة التراويح خلف امام تطمئن نفسه لقراءته ويرتاح قلبه ويخشع جنانته لتلاوته فنقول لا بأس. لانك لا تقصد بهذا - [00:50:23](#)

اشد تعظيم البقعة انما يحرم عليك ان تشد رحالك للتعبد في بقعة معينة تعتقد فضيلة التعبد لله عز وجل فيها بخصوصها الا في هذه المساجد الثلاثة وبناء على ذلك فلا يجوز للانسان ان يحزم امتعة سفره - [00:50:39](#)

ان يشد رحله لزيارة قبر من القبور تعظيما لهذه المقبرة وتعظيما لهذا الموضع الذي او تعظيما لهذا الميت الذي دفن في هذا الموضع فلا يجوز شد الرحل لزيارة احد من الاموات او زيارة شيء من المقابر. او تعظيم شيء من البقاع. كالذين - [00:51:00](#)

دون رحالهم لقبر السيد البدوي كل عام او لقبر الحسين كل سنة او يشدون رحالهم لزيارة قبر النبي تخصيصا لا لزيارة مسجده ثم تكون زيارة القبر تابعة؟ لا بل يجعلون الاصاله - [00:51:24](#)

في السفر زيارة القبر ثم زيارة المسجد والصلاة فيه. فهذا محرم وكذلك لا يجوز شد الرحل لجبل الطور ليتعبد لله عز وجل عليه ومن فعله من الصحابة فانما فان ما فعله تأويلا فلما علم بالنهي - [00:51:40](#)

تاب واقلع عن هذا الفعل وكذلك لا يجوز شد الرحل لبعض المواضع التي ثبت ان فيها شيء من اوثان الجاهلية يعبد او ان فيها عيد من اعيادهم او انه اراد بشد الرحل مجرد زيارة بعض المدن التي عذب أهلها من بسبب شركهم ووثنيتهم - [00:52:04](#)

فشد الرحل بمثل ذلك لا يجوز وانما يجوز شد الرحل بمكان تتعبد فيه اذا كان هذه المساجد الثلاثة فقط. وكل ذلك من باب سد ذريعة تعظيم هذه المواضع حتى لا تعب من دون الله تبارك وتعالى - [00:52:30](#)

لله در العلماء رحمهم الله اتركها القاعدة الاصل فيما يفعل في المقابر توقيف نعم احسن الله اليكم قال حفظه الله وزر القبور زيارة شرعية وهي التي يدعى بها للميت او كان للذكرى وانك ميت من غير تحديد الزمان - [00:52:49](#)

بزورة. لقد قسم اهل السنة زيارة القبور الى قسمين الى زيارة شرعية جائزة والى زيارة بدعية زائغة اما الزيارة الشرعية فهي التي يكون فيها مقصود الزائر امرين ان يكون فيها مقصود الزائد امران. الزائر امران عفوا - [00:53:15](#)

واما الزيارة الشرعية فهي التي يكون فيها مقصود الزائر امران تذكر الاخرة او الدعاء للميت وايما ما كان مقصود اخر من مقاصد الزيارة فهو من البدع انما يجوز لك ان تزور المقابر باحد هذين المقصودين. اما ان تجد في قلبك قسوة وتريد ان تذلل هذه القسوة - [00:53:41](#)

برؤية القبور فتزورها من باب تذكر الموت او من باب الدعاء هذان هما المقصودان للذات اجاز الشارع زيارة المقابر لتحقيقهما وفي ذلك يقول النبي صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها - [00:54:03](#)

فانها تذكركم الاخرة وفي وعند ابن ماجه من حديث ابن مسعود قال وتزه في الدنيا هذا المقصود الاول وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه شرع عند زيارة القبور ان نقول اللهم اغفر - [00:54:28](#)

السلام عليكم اهل الديار من المؤمنين والمسلمين انتم السابقون ونحن اللاحقون نسأل الله لنا ولكم العافية ولما زار النبي صلى الله عليه وسلم مقبرة قال اللهم اغفر لنا ولهم. هم سلفنا ونحن بالاثار. وددت انا قد رأينا اخوانا - [00:54:47](#)

الحديث بتمامه واما ما عدا هذين المقصودين في زيارته بدعية. فالذي يزورها للصدقة فيها او لاحياء ذكرى الميت المسماة بالذكرى الاربعينية او الحولية او زيارتنا لدعاء اصحابها من دون الله - [00:55:07](#)

او زيارتها للطواف عليها او للاعتكاف عندها. او غير ذلك من المقاصد التي ذكرناها قبل قليل. كل ذلك من انواع الزيارة بدعية المحرمة التي لا تجوز ثم ذكر الناظم مسألة مهمة وهي قوله - [00:55:29](#)

من غير تحديد الزمان بزورتي يعني ان مما يدخل في الزيارة الشرعية ان تزور زيارة مطلقة غير محدد لزمان تحديد تعبذ الذين

يخصصون زيارة القبور بيوم الجمعة او عصر الجمعة او فجر الجمعة او يوم العيد - [00:55:47](#)

تخصيص تعبد فكل ذلك التخصيص من البدع فالاصل في زيارة القبور والمقابر الاطلاق. فتزورها في العيد وفي غير العيد. تزورها ليلا ونهارا. تزورها في يوم الاثنين يوم السبت يوم الاحد الايام التي قبله او الايام التي بعدها كل ذلك فضيلته واحدة. فالاصل استواء -

[00:56:07](#)

واجزاء الزمان في زيارة القبور والمقابر. فمن خص زمانا دون زمان بفضل زائد فانه مطالب بالدليل الدال على هذا التخصيص والفضل الزائد فان قلت وما حكم انسان لا يفرغ من عمله الا يوم الجمعة؟ فيريد ان يزور يوم الجمعة. فنقول لا بأس بذلك لان التخصيص ليس

تخصيص تعبد - [00:56:32](#)

فانما تخصيص تنظيم وترتيب وفراغ. فاذا كان هناك معنى اخر للتخصيص غير التعبد فانه لا بأس به وانما الذي ننكره هو تخصيص التعبد فقط ان ان يزور يوم العيد متعبدا لله عز وجل بهذا التخصيص. او يزور عصر الجمعة متعبدا لله عز وجل بهذا التخصيص -

[00:56:55](#)

واضح معي يا شباب؟ واما اذا كان التخصيص له اعتبارات اخرى كأن لا يفرغ الا يوم الجمعة او لا يأتي الى هذه البلد الا في هذا اليوم بخصوصه فانه لا بأس به ولا حرج عليه ان شاء الله - [00:57:19](#)

فان قلت وما حكم زيارة النساء للمقابر؟ فنقول سيذكرها الناظم بعد قليل. نعم. احسن الله اليكم قال حفظة الله الا النساء فما اه حق به بها لدلة صحت وسد ذريعة. وهذا هو القول الحق في هذه المسألة - [00:57:39](#)

والذي لا ينبغي ان يعمل في ديار المسلمين الا به سدا لذريعة الفتنة بها او منها وسدا لذريعة الصراخ ورفع الصوت والندب والنياحة. لان من المعلوم ان فطرة المرأة تضعف عند رؤية هذه المشاهد - [00:57:57](#)

فسد اللهاتين الزريعتين ذريعة النياحة وذريعة الفتنة يحرم على النساء زيارة القبور واما قول النبي صلى الله عليه وسلم فزورها فانه عام قد ثبت في الادلة الصحيحة ما يخصه ففي سنن ابي داود باسناد جيد من حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه

وسلم لعن زوارات القبور او قال زائرات القبور - [00:58:16](#)

وفي السنن ايضا باسناد جيد من حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لعن زائرات او قال زوارات القبور والمتخذين عليها المساجد فاذا دل على النهي عن زيارة النساء للقبور دليل الاثر - [00:58:45](#)

وهما هذان الحديثان ودليل النظر فان قلت وكيف نفعل لزيارة عائشة رضي الله تعالى عنها لقبر أخيها عبدالرحمن فنقول انما فعلته اجتهادا منها وظنا منها جواز ذلك ولانها لم تخرج من بيتها زائرة وانما مرت على القبر في الطريق. ويجوز تبعا ما لا يجوز استقالاتها -

[00:59:02](#)

وان سلمنا معارضة فعلها لقول النبي صلى الله عليه وسلم فلا جرم ان قول رسول الله صلى الله عليه وسلم هو القول المقدم ولا

ينبغي ان نجنح الى الادلة المتشابهة فنكدر بها صفو الادلة المحكمة - [00:59:32](#)

بل الواجب علينا ان نرد المتشابهات الى المحكمات والمحتملات الى القاطعات الصريحات. هذه طريقة الراسخين في العلم فان قلت وكيف نفعله بحديث تلك المرأة التي رآها النبي صلى الله عليه وسلم عند قبر صبي لها تبكي؟ فقال يا امة الله اتقي الله واصبري. قالت

اليك عني - [00:59:49](#)

فانك لم تصب بمصيبتي الى اخر الحديث. قال فذهب عنها فنقول نعم وهذا دليل لنا لا لكم فانه لو كانت زيارتها للمقابر جائزة لما قال يا امة الله اتق الله واصبري. فان امرها بتقوى الله والصبر. هذا دليل على وقوعها فيما يجانب مسألة التقوى - [01:00:08](#)

ومسألة الصبر وقولهم انه لم ينكر عليها فنقول واي انكار بعد قوله اتق الله واصبري ولذلك لما علم بشدة جزعها تركها وذهب فلما

علمت بان الذي خاطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم كادت تموت من الفزع - [01:00:30](#)

فجاءت عند بابه فلم تجد عند بابه بوابين. وقالت يا رسول الله لم اعرفك. فقال انما الصبر عند الصدمة الاولى اوليس هذا من اعظم

الدالة الدالة على الانكار عليها؟ الجواب بلى - [01:00:52](#)

وعلى كل حال فان الذي دلت عليه الدالة الاثرية والنظرية ومقاصد الشريعة هي حرمة زيارة النساء للمقابر هذا الذي ندين الله عز وجل به ولكن ليس لنا الا هداية الدلالة - [01:01:07](#)

والارشاد والبيان. واما هداية التوفيق والالهام والقبول فهذه من الله تبارك وتعالى نعم احسن الله اليك. ما حكم زيارة قبر الكافر؟ سيجيب الناظم عليها الان. نعم احسن الله اليكم قال حفظه الله وزيارة الكفار ليست للدعاء بل لارتداع قلوبنا عن غفلة. يعني انه يجوز ان - [01:01:23](#)

يزور المسلم قبر احد من الكفار لا للدعاء له وانما للاعتاظ والاعتبار بخاتمته ونهايته فيجوز زيارة قبر الكفار للارتداع والزرع واخذ العبرة والموعظة فقط لا للدعاء له لان الله عز وجل قال في محكم كتابه ما كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين. للمشركين ولو كانوا اولي - [01:01:46](#)

من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم وقد نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن الاستغفار لانه لما استأذن ربه في ان يزور قبرها فاذن له واستأذنه ان يستغفر لها فلم يأذن له - [01:02:15](#)

فيجوز زيارة قبر الكافر للاعتاظ والاعتبار فقط واما للدعاء والاستغفار له فانه لا يجوز قولاً واحداً نعم احسن الله اليكم قال حفظه الله ان القراءة في المقابر بدعة ايضاً وطولوا وقوفهم مع سكتة. وهاتان بدعتان - [01:02:33](#)

تنزيه مقابر المسلمين عنهما الاولى قراءة القرآن في المقابر واننا رأينا في بعض المقابر التي بنيت على طريقة اهل البدع بعض المصاحف في مداخل المقبرة حتى اتأخذ مصحفك وتجلس عند اي قبر تريد وتقرأ - [01:02:55](#)

وهناك غرفة مجاورة في بعض المقابر يدخل فيها من اراد ان يختم القرآن لميته فيقرأ ثم ينوي ثواب قراءته للميت وهذا امر واقع في كثير من بلاد المسلمين ومقابرهم وهذا كله من البدع - [01:03:14](#)

فان القراءة في حدود اسوار المقبرة من البدع لا يجوز ابداً لانسان ان يقرأ شيئاً من القرآن اذا دخل المقبرة لعدم ثبوت ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن احد من صحابته - [01:03:32](#)

ولا نعلمه قد اقره احد من سلف الامة واثمتها ممن يعتد بقولهم واما ما في زاد المستقنع من قوله وتجوز القراءة على القبر فانه خطأ محض. وليس هذا هو مذهب الحنابلة وانما مما - [01:03:51](#)

تراه بعض المتأخرين وادخل كمذهب والا فليس هذا من مذهب الامام احمد فان مذهب الامام احمد المعروف عنه وعن اصحابه وعن كبار علماء مذهبه انما هو المنع بل حكي اجماعاً ولكنه اجماع فيه شيء من المقال الا ان الحق الذي - [01:04:07](#)

لا ينبغي القول بغيره هو حرمة القراءة في المقابر فان قلت وما حكم القراءة للميت خارج المقبرة؟ كأن يقرأ انسان ختمة في بيته ثم يهدي ثوابها للميت فهل يجوز ذلك او لا يجوز - [01:04:27](#)

اقول قبل ان ابين يجوز او لا يجوز لابد ان نتفق انا واياكم على قاعدة ان اتفقنا عليها سهل الترجيح وان اختلفنا فيها فلکم رأيكم ولي رأي الاصل فيما كان فيما كان من الغيب انه توقيف. على التوقيف - [01:04:45](#)

فكل ما كان غيباً فانه لا بد وان يكون توقيفياً. ليس كذلك نحن نتفق على هذه القاعدة ما كان من مسائل الغيب لابد ان يكون مبني على التوقيت تنزل قليلاً الى قاعدة اخرى - [01:05:06](#)

انتبه يا عبد العزيز انتبهوا يا اخوان معي كون الميت انتفع في قبره بهذا العمل الذي اعطيته هل هو امر محسوس ولا غيبي غيبي اذا بما ان انتفاع الميت بعمل الحي امر غيبي فلا بد ان يكون - [01:05:24](#)

توقيفياً. فلا حق لي ان اعتقد ان عملي انتفع الميت به الا اذا دل الدليل على ان الميت انتفع به وبناء على ذلك انتبهوا بناء على ذلك نقرر قاعدة ثالثة - [01:05:43](#)

وهي ان القياس هل يدخل في الغيبيات او لا قياس في غيب لا قياس في غيب وهل افسد الدين كله الا اقحام القياس في الغيبيات. فاذا عندك ثلاث قواعد الاصل فيما كان غيباً التوقيف - [01:06:01](#)

الاصل في انتفاع الميت باعمال الحي التوقيف. لما جعلناها توقيفية؟ لانها غيبية لا قياس في غيره هذي القواعد الثلاث نخرج عليها

ما ينتفع به الميت من اعمال الحي وهو قول وسط بين قولين بين قول من قال - [01:06:20](#) بان كل عمل يفعله الحي ثم يهدي ثوابه للميت فينفعه ولو لم يأتي دليل به هذا قول واسع. وعليه ابو العباس ابن تيمية رحمه الله وتلميذه الامام العلامة ابن القيم. وهو قول كثير من اهل العلم بل هو قول اكثر العلماء - [01:06:41](#) بينما قابلهم طائفة منعوا منعاً باتاً انتفاع الاموات بشيء من اعمال الاحياء لا حجا ولا صوما ولا عمرة. استدلالا بقوله عز وجل وان ليس للانسان الا ما سعى فالقول الاول هو السعة جدة - [01:06:59](#) والقول الثاني ضيق جدا وثمة قول وسط بينهما وهو ان الميت ينتفع باعمال الحي التي ثبتت الدليل على انتفاعه بها. واما ما لا فلا كالحج ينفع الميت اذا فعله الحي بنيته. لوجود الدليل. وان صام الحي ونوى ثوابه للميت نفعه لوجود الدليل - [01:07:16](#) من مات وعليه صوم صام عنه وليه كما في الصحيحين من حديث عائشة لو اعتمر احد الاحياء ونوى ثوابها لاحد الاموات نفعه حجة عن ابيك واعتمر اليس كذلك؟ حجي عن امك - [01:07:42](#) لو ان الميت كان عليه نذر وقام بنذره احد الاحياء ناويا ثوابه له قضى عنه نذره برئت ذمته لوجود الدليل ان امي نذرت ان تحج ولم تحج حتى ماتت. ان اختي ماتت وعليها صوم شهر. الاحاديث - [01:07:58](#) كلها بالصحيح فنحن لا نقول بوصول الاعمال للميت اعتبارا هكذا او قياسا لا. وانما مبني قولنا على الدليل لو ان احدا من الاحياء تصدق بصدقة جارية عن الميت لنفعه اجرها لثبوت الدليل. لو ان احد الاولاد استغفر للميت ودعا له لوصل له ثوابه - [01:08:16](#) بل لو ان واحد من المسلمين دعا لاحد من الاموات لانتفع. اولا يشرع لمن يصلي جنازة على ميت ان يدعو له في التكبير الثالثة فلا وهل امرنا بشيء لا يصل له ثوابه واجره وخيره؟ الجواب لا - [01:08:41](#) لو ان الميت تسبب في علم بقي من بعده يتعلمه الناس يتعلمه الناس ويتفنون ظلالة. اولا ينتفع في قبره بعد موته به؟ الجواب بلى. لثبوت الدليل لكن اين الدليل الدال على ان من قرأ قرآنا واهدى ثواب قراءته للميت ان انه ينفعه - [01:08:56](#) ليس هناك دليل من المرفوع انما الدليل قياسي. والمسألة فرضنا انها غيبية. غيبية. وهل في الغيبيات قياس لا قياس ادري فهمتموني ولا لا؟ واضح يا شيخ. وهذا القول هو الذي يرجحه سماحة شيخنا الشيخ عبد العزيز رحمه الله تعالى - [01:09:18](#) فانه يقول اذا دل الدليل على انتفاع الميت بشيء من هذه الاعمال التي يفعلها الحي قلنا به والا فالاصل عدمه اين الدليل الدال على ان من قرأ قرآنا واهدى ثوابها للميت ان انه يصله. اين الدليل يا جفاء - [01:09:39](#) اين الدليل يا اخواني؟ ليس هناك دليل الا القياس وقد فرضنا بانه لا قياس في غيب والله اعلم اذا هذا هو القول الصحيح والله اعلم. وهو قول وسط بين قول - [01:10:00](#) فتح الامر على مصراعيه وقول اغلق الباب عن مصراعيه وخير الامور دائما اوصاتها والله اعلم هالوقت انتهى الوقت هم الله اين المرتبون؟ انتهى الوقت يا اخوان على المغرب ايش نصف ساعة اذا بقي ربع ساعة بالضبط اخبرني - [01:10:13](#) احسن الله اليكم ان القراءة في المقابر بدعة ايضا وطول وقوفهم مع سكتة. نعم. قوله وطول وقوفهم مع سكتة. وهي عادة معاصرة من باب تعظيم الميت يقفون وقفة عند قبره لا يلتفت احد فيها ولا يتكلمون فيها - [01:10:38](#) ويسمونها وقفة التعظيم وكل ذلك من البدع المحدثه فانه ليس من المشروع ان يسكت الزائر عند الميت. ليس من المشروع سكوت التعبد ان يتعبد لله عز وجل بهذا السكوت او يعظم الميت بهذا السكوت - [01:10:59](#) كل ذلك من البدع المنكرة المحدثه التي ما انزل الله بها في شريعته من سلطان كما يفعل عند بعض قبور الملوك او الرؤساء اذا ماتوا فانهم يدخلون عليه زرافات ووحداً ويجعلون ايديهم على صدورهم - [01:11:16](#) يسكتون لا يدعون له ولا يستغفرون له ولا يلتفتون يميناً وشمالاً وكأنهم واقفون بين يدي الله عز وجل في الصلاة. يستمعون لقراءة الامام وهذا والله ليس له اصل من الدين - [01:11:32](#) والاصل فيما يفعل في المقابر ها التوقيف على الادلة فهذا السكوت ليس مما يتعبد لله عز وجل به في هذا الموضع في صدر ولا ورد نعم احسن الله اليكم قال حفظه الله وكذا قراءتهم لام كتابنا بل لا تسن هديت اي قراءة - [01:11:48](#)

كما اذا سمعنا بعض اسماء الاموات يقول بعضهم الفتحة على روحه ولا لا هيثم صح ولا لا الفتحة على روحه قراءة الفاتحة عند ذكر احد من اسماء الاموات ننظر لها باعتبارين - [01:12:11](#)

اسمعوني يا اخوان وانا سافصل لانكم طلاب علم حتى تبينوا تبينوا قاعدة مفيدة جدا في هذا النوع ننظر لها باعتبار كونها قراءة للفاتحة وننظر لها باعتبارها قراءة للفاتحة مقرونة بزمان معين - [01:12:34](#)

فاذا صارت عندنا قراءة الفاتحة على الاموات لها اصل ولها وصف فاصلها قراءة فاتحة ووصفها قراءة الفاتحة على رح الميت فقوله على روح الميت هذا اصل او وصف وصف فاما الفاتحة باعتبار اصلها فتشرع قراءتها في اي زمان ومكان - [01:12:53](#)  
لأنها سبع المثاني والقرآن العظيم الذي اوتيته رسول الله صلى الله عليه وسلم ويا الشفاء والصلاة كما قال صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه عز وجل قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين. والمقصود بالصلاة سورة الفاتحة. وقد اجمع العلماء على ان - [01:13:17](#)

اعظم سورة في القرآن وانه قد نزل بها ملك مخصوص من السماء لم ينزل ابدا الا بفاتحة الكتاب واواخر سورة البقرة من باب من السماء لم يفتح الا لنزول هاتين - [01:13:39](#)

او قطعيتين من كتاب الله عز وجل فقط كما في صحيح مسلم من حديث ابن عباس رضي الله عنه. فاذا هل نحن ننكر الاصل اجيبوا يا اخوان لاننا اذا انكرنا هذا الفرع قالوا لنا اوليست فاتحة الكتاب؟ اوليست قراءة قرآن يا وهابية؟ لم تنكرون علينا؟ اوليس - [01:13:56](#)

الله افتتح بها كتابه وافتتح بها صلواته فهم يتكلمون عن فضيلة الوصف ولا فضيلة الاصل؟ الاصل. ومشروعية الشيء باصله لا تستلزم مشروعيته بوصفه. فليس كل شيء زرع باصله يكون مشروعاً بوصفه. لان الوصف شيء زائد على الاصل يحتاج الى دليل خاص. فمن لم يفرق بين اصل - [01:14:15](#)

الشيء ووصفه مشته عليه هذه البدعة الاذكار الجماعية قولهم اذكار هذا اصل قولهم جماعية هذا وصف فالذكر الجماعي مشروع لكونه ذكرا لكنه ممنوع لكونه جماعيا ابطلوا هذا الوصف وقفوا عند الاصل واذكروا الله كيفما تشاؤون - [01:14:40](#)  
فلا حق لهم ان يستدلوا على مشروعية اصلهم البدعي ومشروعية اصلهم الشرعي. لانه اظفي على هذا الاصل شيء يوجب منعه ولي رسالة مهمة اسمها رسالة في وجوب التفريق بين اصل العبادة ووصفها. اي مبتدع - [01:15:05](#)  
راجت عليه بدعة فانما سبب روجانها عدم تفريقه بين اصل الشيب ووصفه فالذين مثلا يحتفلون بمولد النبي صلى الله عليه وسلم. انما يحتفلون به تعظيما. وهذا اصل تعزيروا وهذا اصل احتراماً وهذا اصل ايماناً وهذا اصل توقيرا وهذا اصل لكن هل هذا -

[01:15:29](#)

اصل يدل على الاحتفال الجواب لا انا ما امنع انكم تعظمون ولا امنع انكم تحبون ولا امنع انكم تقدرتون ولا توقرون يا اخي محبة رسول الله واحترامه تقديره اصل الدين واسه واساسه. الذي متى ما انهدم ذهب دين المرء جملة وتفصيلا - [01:15:57](#)  
انا ما اناقش في الاصل لكن من ما الذي دلکم على ان الاحتفال ها؟ مشروع هو المشروع فاني لو قلت مثلا بالمنديل هكذا في يوم مولد رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:16:16](#)

فقال لي قائل لم تفعل هذه الحركة اقول انا اعظم رسول الله واحب رسول الله واقدر رسول الله واوقر رسول الله واعبر عن توقيري بهذه الحركة كما انك اجزت لنفسك ان تعبر عن توقيرك بالاحتفال فانا - [01:16:32](#)

اعبر عن توقيري بهذه الحركة. فيقول هذه الحركة بدعية لم ترد عن السلف. نقول لا يا شيخ فهي بدعية فما كان جوابه عن هذه الحركة منكرا لها فهو جوابنا عليه في الاحتفال. اذ الامر مبني على التوقيف. فالتعبير عن محبته - [01:16:51](#)  
ليست اجتهاديا وانما توقيفي. فالتعبير عن محبته له طريق واحد هو اتباعه فمن كان محبا له صادقا فليتبعه. قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني هذا هو التعبير الصادق عن محبته - [01:17:11](#)

اما ان تحدث احتفالا واختلاطا وتوزيع حلوى وتبرج نساء وبيعا وشراء وتعطيل دوامات الناس واغلاق حوانيتهم في ايام مولده. فمن

الذي قال لك ان تلك الاوصاف عن تعظيمه وتوقيره انما انت احدثت اوصافا من عندك فكل من انكرنا عليه الوصف البدعي مباشرة

يفزع لتشريعته بالاستدلال بالاصل الشرعي - [01:17:29](#)

فتأتي هذه القاعدة تقول مشروعية الشيء باصله لا تستلزم مشروعيته بوصفه لان الوصف شيء زائد على الاصل لا حق لك ان تستدل

عليه بدليل الاصل اذ دليل الاصل للاصل ويبقى الوصف شيئا زائدا يحتاج الى دليل خاص - [01:18:00](#)

هذا السم حرام لكن هل هو نجس هل كل حرام نجس؟ الجواب لا. النجاسة وصف زائد على التحريم. لا تستفاد من دليل التحريم.

فدليل التحريم يفيد التحريم فقط. اما فهي وصف زائد تحتاج الى دليل خاص. فكذلك الشيء المشروع انما يفيد مشروعية الشيء

فقط. لكن كونك تدخل عليه وصفا بدعيا - [01:18:21](#)

تدل على مشروعية هذا الوصف الذي احدثته بمشروعية الاصل الذي ادخلته عليه هذا خطأ عظيم جدا وهو من اعظم ما يستدل به

اهل البدع على بدعتهم الاذكار الجماعية الاوراد الحضارات الاحتفالات كلها مبني الاستدلال - [01:18:46](#)

فيها على الخلط بين الاصل والوسط. اقرأوا هذه الرسالة فيها خير كثير ان شاء الله انما نقطتها السوداء مؤلفها فقط نقطتها السوداء

مؤلفها والا ففيها خير كثير ان شاء الله. وهي رسالة في وجوب التفريق بين اصل العبادة ووصفها فقد ذكرت عليها اكثر من خمسين

مثالا حتى - [01:19:09](#)

حتى يكون الطالب عنده القدرة على الرد على اهل البدع فهمتموني ولا ما فهمتموني طيب نقف عند هذا الحد والله اعلم وصلى الله

وسلم على نبينا محمد ونكمل بعد صلاة المغرب - [01:19:31](#)

لا اله الا - [01:19:48](#)